المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
الوزير
الدورية رقم: 13 س3

21 أبريل 2013

إلى السادة:

الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف.

وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية.

الموضوع: حول المخلفات المرتبطة بقطاع توزيع غاز البوطان.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

لا يخفى على احد ما يشكله قطاع غاز البوطان من أهمية في تحريك اقتصاد البلاد والمساهمة في تلبية حاجيات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها بلادنا، إلا أن توزيعه أصبح يعرف بعض الممارسات غير القانونية المخالفة لظهير 22 فبراير 1973 المتعلقة باستيراد مواد الهيدروكاربور وتصديرها وتكريرها والتكفل بتكريرها وتعبئتها وإدخالها، من قبيل توزيع غاز البوطان دون الحصول على ترخيص إداري بذلك، وتهريب غاز البوطان إلى بعض الدول، إضافة إلى قيام بعض الموزعين بجمع قنينات الغاز لشركات أخرى منافسة بغية سحبها من التداول في السوق.

لأجله، أطلب منكم حث الشرطة القضائية قصد الحرص على التصدي لهذه الممارسات وضبط المخالفات الواردة في الظهير المشار إليه أعلاه و تحرير محاضر بشأنها في إطار الاختصاص المخول لها قانونيا بمقتضى الفصل 23 منه، مع العمل على ترتيب الإجراءات القانونية اللازمة في حق المخالفين بكل حرص وحزم، وموافاتي بما قد يعترضكم من صعوبات في الموضوع . **والسلام.**

وزير العدل والحريات
المصطفى الرميد